

وزارة التضامن الاجتماعي

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٥

الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٤

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التشكيل الوزاري الحالى :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن الاجتماعي

في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ بورسعيد وما تضمنته مذكرة مديرية التضامن

الاجتماعي ببورسعيد بشأن إضفاء صفة النفع العام على الجمعية المذكورة فيما بعد :

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة رئيس قطاع الرعاية الاجتماعية والتنمية :

قرر :

(مادة أولى)

يتم إضفاء صفة النفع العام على الجمعية الآتية :

جمعية النور للخدمات الاجتماعية - بورسعيد المقيدة برقم ٣٥٣ لسنة ٢٠١٠

(مادة ثانية)

تتمتع هذه الجمعية بامتيازات السلطة العامة على النحو التالي :

١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .

٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .

٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التي تقوم عليها .

(مادةثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الواقع المصري ،

وتتحمل الجمعية نفقات النشر ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعي

خاددة فتحى والى